

بيروت، في ٢٠ أيار ٢٠٢٠

إقتراح قانون معجل مكرر

إعفاء سكان المناطق المجاورة للمطامر البحرية من ضريبة الأملاك المبنية

مادة وحيدة:


أولاً- بصورة استثنائية، يعفى مالكو العقارات الواقعة في المناطق العقارية المجاورة للمطامر البحرية للنفائيات في المتن وبيروت (الجديدة - برج حمود - الدكوانة - دير مار روكس - ظهر الحصين بياقوت- الفنار- البوشرية - سد البوشرية - سن الفيل - الزلقة - جل الديب - انطلياس- المدور) وساحل عاليه وبعبد (الشويقات-خلدة- الغبيري) من موجب تسديد الضريبة على الأملاك المبنية لسنة واحدة.

ثانياً- يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

النائب الياس حنكش



النائب سامي الجميل



## مذكرة العجلة متضمنة الأسباب الموجبة

حيث أن مجلس الوزراء قد أنشأ مطمر في منطقة برج حمود - الجديدة - البوشرية - السد ومطمرأ آخر في الكوستابرافا في جلسة له عقدت لبحث موضوع النفايات عام ٢٠١٦،

وحيث أن هذين المطمرين قد تمّت توسعتهما بموجب قرارات لاحقة لمجلس الوزراء،

وحيث أنّه لم يتمّ إجراء دراسة الأثر البيئي لهذين المطمرين،

وحيث أنّ هناك دعاوى قضائية لتوقف الأشغال في هذه المطامر،

وحيث أن المطامر قد تحوّلت إلى مكبات جديدة ترمى فيها النفايات غير المفرزة ومن دون معالجة خلافاً لما تقرر سابقاً،

وحيث أن الروائح الكريهة تنبعث يومياً من المطامر وتفوح في المناطق المجاورة،

وحيث أن سكان المناطق المذكورة في قضائي المتن وعاليه باتوا يعانون من هذه الروائح وانعكاساتها السلبية على تصنيف وحداتهم السكنية وعلى انخفاض الحركة في محلاتهم التجارية المجاورة على أنواعها،

وحيث أن نسبة الأمراض لا سيما أمراض الجهاز التنفسي قد ارتفعت بين سكان هذه المناطق بشكل ملحوظ،

وحيث أن الشاطئ والبحر قد تلوثا جراء رمي النفايات في هذه المطامر البحرية،

وحيث أن هذه المناطق باتت تشهد نزوحاً سكانياً هرباً ممّا ذكرناه،

وحيث أن التعويض عن تلوث الهواء والمياه بات ضرورياً لسكان هذه المناطق التي باتت منكوبة بسبب كارثة المطامر،

لذلك نتقدم باقتراح القانون هذا الرامي الى اعفاء المناطق المجاورة للمطامر من ضريبة الأملاك المبنية كتعويض عن الضرر البيئي والصحي الناتج عن هذه المطامر، آمليين مناقشته وإقراره في أول جلسة تشريعية.

